النشرة الإخبارية

منظمة العفو الدولية

• نوفمبر/تشرين الثاني 2002 المجلد 32 العدد 9

November 2002. Vol 32. No 09

الحكومة والمجتمع الدولي يتخليان عن سكان بلدة كولومبية

الحكومة تتجاهل وعودها بحماية سكان سان فيسنتي ديل كاخوان

أنهى الرئيس أندريس باسترانا عملية السلام التي دامت ثلاث سنوات مع أكبر مجموعة معارضة مسلحة في كولومبيا هي القوات المسلحة الثورية الكولومبية وذلك في فبراير/شباط 2002، وأمر الجيش بالاستيلاء على «الملاذ الآمن» الذي تسيطر عليه هذه القوات وهو المنطقة منزوعة السلاح.

وكانت سان فيسنتي ديل كاخوان في محافظة كاكويتا إحدى خمس بلديات تؤلف المنطقة منزوعة السلاح. وشكلت عاصمة للقوات المسلحة الثورية الكولومبية في المنطقة منزوعة السلاح واستضافت محادثات السلام. وبعد انهيار المحادثات، استولت القوات الحكومية على البلدات الرئيسية في المنطقة منزوعة السلاح في عملية أسفرت عن وقوع عدد من الإصابات في صفوف المدنيين وأبقت على سيطرة الجماعات المسلحة اليسارية على مناطق ريفية واسعة.

ووعدت الحكومة بحماية سان فيسنتي وسائر أرجاء المنطقة منزوعة السلاح سابقاً من أية عمليات انتقامية تنفذها الجماعات المسلحة وبتقديم المزيد من الموارد لها. وعوضاً عن ذلك، تخلى الجميع عن سان فيسنتي، سواء السلطات الكولومبية التي تقاعست عن تقديم الدعم الاقتصادي والسياسي للبلدة أو المجتمع الدولي.

ووُصم السكان المدنيون بأنهم من «أنصار الثوار» بسبب دورهم في «استضافة» القوات المسلحة الثورية الكولومبية. وازداد مستوى العنف في المنطقة زيادة ملموسة، ويجري استهداف السكان المدنيين بصورة منهجية من جانب كل من قوات الأمن وحلفائها من القوات شبه العسكرية ومن جانب القوات المسلحة الثورية الكولومبية على حد سواء.

وقد سجَّل المكتب المحلي التابع لمكتب المظالم المعني بحقوق الإنسان 17 عملية قتل سياسية لمدنيين بين 20 فبراير/شباط ونهاية سبتمبر/أيلول في منطقة سان فيسنتي، لكن الأرقام غير الرسمية تشير إلى أن عدد القتلى أعلى بكثير. كذلك يواجه المدنيون انتهاكات أخرى مثل المضايقة والتعذيب والتهديدات. ومن الصعب قياس الحجم الحقيقي لأزمة حقوق الإنسان التي تعصف بالمنطقة منزوعة السلاح سابقاً، لأن العديد من الانتهاكات تجري خلف جدار من الصمت.

وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق من أن انهيار محادثات السلام يزيد في تفاقم أزمة حقوق الإنسان الخطيرة أصلاً. وتعتقد أن بعض السياسات الأمنية للرئيس، بما فيها إنشاء شبكة مدنية من المخبرين قوامها مليون شخص وفرض حالة الطوارئ يهددان بجر السكان المدنيين أكثر إلى أتون النزاع وبتعزيز آليات الإفلات من العقاب القائمة حالياً.

وتدعو منظمة العفو الدولية الحكومة الكولومبية إلى ضمان سلامة سكان سان فيسنتي ديل كاخوان وأمنهم. وينبغي عليها وضع سياسة شاملة لحقوق الإنسان تتقيد تقيداً كاملاً بالالتزامات الدولية المترتبة على كولومبيا وبالتوصيات الخاصة بحقوق الإنسان التي اعتمدتها الأمم المتحدة، ومن ضمنها اتخاذ إجراءات لوضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب؛ وللتصدي للقوات شبه العسكرية المدعومة من الجيش وحلها؛ وضمان سلامة الشرائح المعرضة للانتهاك. كذلك تدعو منظمة العفو الدولية القوات المسلحة الثورية الكولومبية إلى التقيد بمبادئ القانون الإنساني الدولي، وتدعو المجتمع الدولي إلى زيادة المراقبة الميدانية في المنطقة منزوعة السلاح سابقاً.

انظر: كولومبيا: سان فيسنتي ديل كاخوان بعد انهيار محادثات السلام – تخلٍ عن مجتمع (رقم الوثيقة: AMR 23/098/2002) قم بتحرك: انظر موقع الإنترنت: www.amnesty.org للاطلاع على تفاصيل ما يمكنك عمله.

© AP

جنود كولومبيون يحرسون موقعهم الكائن خارج بلدة سان فيسنتي ديل كاخوان مباشرة، داخل المنطقة منزوعة السلاح سابقاً، فبراير/شباط 2002.

© Paula Allen

فتاة في إنغوشتيا في مزرعة دجاج سابقة كانت تؤوي أشخاصاً مهجرين بفعل القتال الدائر في الشيشان، نوفمبر/تشرين الثاني 2001.

غياب العدالة في روسيا

يطلق أعضاء منظمة العفو الدولية في العالم حملة من أجل حقوق الإنسان في روسيا الاتحادية شعارها «العدالة للجميع».

تمر روسيا الاتحادية بمرحلة انتقالية. ومنذ العام 1991، طالت التغييرات العميقة تقريباً جميع جوانب حياة سكان البلاد البالغ عددهم 144 مليون نسمة. واقترنت إعادة الهيكلة الاقتصادية بزيادات هائلة في مستوى الفقر فضلاً عن تفشي الفساد على نطاق واسع. وفي المجال السياسي، طرأت زيادة ملفتة في حرية التعبير والحركة. كذلك شهدت الحركات القومية والانفصالية نمواً ملموساً، ولا توجد أية دلائل على أن النزاع الدائر في الشيشان منذ زمن طويل في طريقه إلى الحل.

ورغم أن وجه خريطة حقوق الإنسان قد تغير منذ عهد الغولاج وعمليات التطهير الستالينية، إلا أن انتهاكات حقوق الإنسان ما زالت واسعة الانتشار، ولا تتاح أمام الضحايا فرصة تذكر لتقديم الجناة إلى العدالة. ولهذا السبب أطلقت منظمة العفو الدولية حملة دولية كبرى حول حقوق الإنسان في روسيا الاتحادية في أواخر أكتوبر/تشرين الأول.

وتتم ممارسة التعذيب وسوء المعاملة بصورة مألوفة في مراكز الشرطة. وتتسم الأوضاع في مراكز الاعتقال في البلاد التي تتفشى فيها الأمراض وتعاني من الاكتظاظ بدرجة كبيرة من الفظاعة تصل إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وأي شخص، حتى إذا كان طفلاً، يُقتاد إلى حجز الشرطة للاستجواب معرض لخطر التعذيب وسوء المعاملة. وتنتشر هذه الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان في جميع أرجاء البلاد. ومن أسباب استمرار هذه الانتهاكات إلى هذا الحد هو أن المسؤولين عن ارتكابها يفلتون عادة من العقاب على جرائمهم.

ويتعرض الناس لأكبر درجة من خطر التعذيب وسوء المعاملة في حجز الشرطة خلال الساعات التي تلي اعتقالهم مباشرة، وقبل توجيه تهم إليهم. وتتضمن طرق التعذيب الشائعة الضرب والصعق بالصدمات الكهربائية والاغتصاب واستخدام أقنعة الغاز للتسبب بشبه اختناق وتقييد المعتقلين في أوضاع تسبب الألم. وينتمي الضحايا إلى جميع المهن والمشارب، لكن أبناء الأقليات العرقية والفقراء هم الأكثر عرضة للتعذيب وسوء المعاملة.

وفي جميع أنحاء روسيا الاتحادية يُحرم ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان من حقهم في الإنصاف والعدل على يد سلطات تتجاهل الانتهاكات أو تتغاضى عنها. وقد تقاعست السلطات عن اتخاذ إجراءات لمحاربة أعمال العنف النابعة من دوافع عنصرية وأساليب الحفاظ على الأمن القائمة على التمييز. وتقاعست عن اتخاذ إجراءات لحماية النساء من الأذى الجنسي والعنف في المنزل. وتقاعست عن ضمان عدم إلقاء الأطفال في غياهب السجون إلا كملاذ أخير. وفي الشيشان، سمحت السلطات الروسية بنشوء ظاهرة الإفلات من العقاب التي تحمي مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان وتشجعهم.

ومنذ العام 1994، تعاني الشيشان من نزاع مسلح يدور منذ أكثر من ست سنوات وتشوبه انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان. وقد هُجر أكثر من 300000 شخص جراء القتال؛ وفر العديدون إلى أنغوشتيا المجاورة. وفي مايو/أيار 2002، وقَّعت السلطات الروسية على خطة لإعادة المهجرين إلى وطنهم. ومنذ ذلك الحين، تلقت منظمة العفو الدولية أنباء موثوقاً بها تفيد أن المهجرين الشيشان الذين يعيشون في خيم داخل المخيمات التي أقيمت في إنغوشتيا يتعرضون لضغط شديد للعودة إلى ديارهم.كذلك أُجبر الأشخاص المهجرون داخلياً على الانتقال إلى العاصمة الشيشانية غروزني، بعد إغلاق مخيمين في

التتمة على الصفحة 2

في هذا العدد

2 أخبار
حملات
آراء

3 مناشدات عالمية
تحديث
تقارير موجزة

4 ضعوا حداً لعقوبة الإعدام في جميع أنحاء العالم

مناشدات عالمية

3
- «اختفاء» المعتقلين الأوروموبيين
- دفع ثمن المعارضة
- مذنب حدث آخر يواجه عقوبة الإعدام

فرصة للمساعدة في بناء مجتمع أفضل في أفغانستان

بعد مرور أكثر من عام بقليل على بداية حملة العنف الجوي التي قادتها الولايات المتحدة في أفغانستان، والتي أدت إلى انهيار حكومة طالبان، ما زال الوضع في البلاد شديد الاضطراب.

ولا تتمتع السلطة الانتقالية بقيادة الرئيس حامد قرضاي، إلا بالقليل من السيطرة خارج كابول. وتترك الجريمة وأنشطة قطاع الطرق والاقتتال الفئوي وانتهاك الحقوق الإنسانية للمرأة واستمرار الحملة التي تقوم بها قوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة تأثيراً سلبياً على الأمن. ويجب إدراج تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في صلب أي برنامج لتأهيل أفغانستان واستعادة عافيتها.

لقد تم تجاهل حقوق الإنسان مدة أطول من اللازم. وخلال نزاع دام أكثر من 23 عاماً، تفشت انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبها جميع الأطراف. ولا يمكن أبداً ضمان السلام والأمن من دون احترام العدالة وسيادة القانون اللتين تحميان حقوق الإنسان. ويجب معالجة الانتهاكات الماضية والحاضرة لحقوق الإنسان. ويجب تقديم الجناة إلى العدالة من أجل وضع حد للإحساس بالحصانة من العقاب الذي سمح سابقاً باستمرار الانتهاكات من دون كبح جماحها.

© AI

رغم العودة إلى الحياة اليومية الطبيعية في كابول، تظل البلاد تفتقر إلى الاستقرار.

وقد أقامت منظمة العفو الدولية وجوداً ميدانياً في كابول للتركيز على إعادة بناء نظام القضاء الجنائي الذي يتسم بأهمية بالغة في ضمان اعتبار حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من عملية استعادة العافية. وستشكل السجون والحفاظ على الأمن والمحاكمات العادلة والحقوق الإنسانية للمرأة جوانب مهمة من هذا العمل.

ويتيح هذا الوجود الميداني فرصاً أمام منظمة العفو الدولية للتعاون مع الحكومة والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية العاملة في أفغانستان. كما يتيح فرصة لإبداء التضامن مع أوساط حقوق الإنسان المحلية وتقديم الدعم لها. ويحظى وجود منظمة العفو الدولية بالترحيب، وبخاصة في وقت يشعر فيه كثيرون في أفغانستان بأن المجتمع الدولي يشيح بوجهه عن البلاد، لأن أزمات أخرى في العالم باتت تحظى بالأولوية.

ولا يجوز تفويت هذه الفرصة للاستثمار في حقوق الإنسان في أفغانستان وضمان إدراج ضمانات حقوق الإنسان في قلب عملية التأهيل والأعمار. وستصدر منظمة العفو الدولية وثائق تفصيلية تقدم توصيات إلى السلطات الأفغانية والحكومات المانحة، وتقوم بعمليات كسب تأييد وسواها من أنشطة الحملات التي تزاولها العضوية. وإذا أردت المشاركة في هذا العمل، يرجى الاتصال بالبريد الإلكتروني: www.amnesty.org

© AI

تساعد اللوحات الجدارية على تثقيف الناس حول أخطار آلاف الألغام الأرضية غير المنفجرة المنتشرة في أفغانستان. وينبغي على الدول التي استفادت مالياً عبر توريد هذه الألغام الأرضية أن تتحمل مسؤولية التأكد من إبطال مفعولها والتخلص منها.

© AI

لوحة جدارية تروج لحملة «العودة إلى المدرسة». ويشكل التعليم للجميع أداة ضرورية في إعادة بناء أفغانستان.

العراق: حقوق الإنسان في خطر

يكرر بعض القادة السياسيين في الغرب التذرع بأوضاع حقوق الإنسان في العراق بصورة غير مألوفة لتبرير العمل العسكري. وليس هذا الاهتمام الانتقائي بحقوق الإنسان إلا استغلالاً متعمداً ومدروساً لعمل نشطاء حقوق الإنسان. وعلينا ألا ننسى أن هذه الحكومات ذاتها تجاهلت تقارير منظمة العفو الدولية حول الانتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان في العراق قبل حرب الخليج. والتزمت الصمت عندما قُتل آلاف المدنيين الأكراد العُزّل في حلبجة العام 1988.

ولم تستمر معاناة الشعب العراقي على أيدي الحكومة وحسب – التعذيب المنهجي وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء وحوادث «الاختفاء» والاعتقال التعسفي والمحاكمات الجائرة – بل إنه تحمل عبء نظام العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة منذ العام 1990. وبسبب العقوبات تعرض الحق في الحصول على الغذاء والرعاية الصحية والتعليم للخطر وكذلك حياة مئات الآلاف من الأشخاص في حالات عديدة، بينهم العديد من الأطفال. وهناك مزاعم بأن النظام العراقي يتعمد استغلال نظام العقوبات لأغراض دعائية – لكن هذا لا يُعفي مجلس الأمن الدولي من نصيبه من المسؤولية عن عدم الاستجابة لدعوات رفع جميع العقوبات التي تؤدي إلى وقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الشعب العراقي.

وبينما تجري مداولات في مجلس الأمن حول استخدام القوة العسكرية، فلا يجوز له أن ينظر فقط في العواقب الأمنية والسياسية لإجراءاته، بل أيضاً في الثمن الحتمي الباهظ على الصعيد الإنساني وحقوق الإنسان: المدنيون الذين سيُقتلون بالقصف أو الاقتتال الداخلي، والأطفال الذين سيموتون لأن العقوبات ستجعل الحصول على الضروريات الأساسية والمعونات الإنسانية أكثر صعوبة. ومع ذلك، فمن المؤلم أن يغيب الحرص على أرواح الشعب العراقي وسلامته وأمنه عن مداولات المجلس، وعن كل نقاش حول المصير الذي ينتظر هذا الشعب في أعقاب النزاع – ناهيك عما يستتبع ذلك من أثر على الحقوق الإنسانية لشعوب الدول المجاورة.

وبوصف مجلس الأمن الدولي الهيئة التي تحافظ على السلام والأمن الدوليين، يتحمل مسؤولية بموجب ميثاق الأمم المتحدة في السعي لإيجاد حل بالوسائل السلمية أولاً. وعليه أن يعيد إلى أذهان العضو الأكثر قوة فيه بأن القوة هي الملاذ الأخير ولا يجوز استخدامها إلا بما يتفق تماماً مع أحكام القانون الدولي. وعليه أن يسأل عما إذا وصلنا حقاً إلى مرحلة الخطر الداهم الذي لا يترك لنا أي خيار آخر. وعليه ألا ينسى أبداً أن الأمم المتحدة أُنشئت للحفاظ على السلام وإعلاء شأن حقوق الإنسان، وليس للتشجيع على شن الحروب.

أيرين خان، الأمينة العامة لمنظمة العفو الدولية

تتمة من صفحة ١

زنامنسكويه بشمال الشيشان يؤويان أكثر من 2000 شخص وذلك في 7 يوليو/تموز. وصرح منسق الإغاثة الطارئة التابع للأمم المتحدة أنه لا يمكن اعتبار العودة «تطوعية بالكامل».

وحثت منظمة العفو الدولية السلطات على أن تُقدم لجميع الأشخاص المهجرين داخلياً بفعل النزاع درجةً كافية من الحماية والمعونة الإنسانية إلى أن يتمكنوا من العودة طواعية، بسلام وكرامة إلى مسقط رأسهم أو مكان من اختيارهم. ولا يوفر الوضع الراهن في الشيشان الشروط الضرورية للعودة الآمنة والدائمة للمهجرين داخلياً. ويستمر تواتر أنباء الهجمات واسعة النطاق على المدنيين والاغتصاب وضروب التعذيب الأخرى وحوادث «الاختفاء» وعمليات الإعدام خارج نطاق القضاء التي ترتكبها القوات الروسية. ويرتبط استمرار هذه الانتهاكات ارتباطاً وثيقاً بتقاعس السلطات الروسية عن مساءلة الجناة.

وفي إطار الحملة، سيدعو أعضاء منظمة العفو الدولية في جميع أنحاء العالم إلى اجتثاث التعذيب وسوء المعاملة، ووضع حد لحوادث «الاختفاء» والهجمات على المدنيين في الشيشان؛ وإلى مضاعفة حماية النساء والأطفال وأنباء الأقليات الموجودين في الحجز من الانتهاكات؛ ولنشر درجة أكبر من الوعي بالعنف المنزلي واتخاذ إجراءات لمحاربته؛ ولإنصاف ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. وسيحثون الحكومة على الوفاء بالالتزامات المترتبة عليها في حماية حقوق الإنسان وإعلاء شأنها، بحيث تتوافر العدالة للجميع.

ما بيدك أن تفعله

- ابعث برسالة إلى فلاديمير بوتن، رئيس روسيا الاتحادية، الكرملين، موسكو، روسيا الاتحادية. وحثه على تعزيز احترام حقوق الإنسان وحمايتها في روسيا الاتحادية.
- ابعث برسالة إلى سفير روسيا الاتحادية أو ممثلها الدبلوماسي في بلدك للإعراب عن بواعث قلق منظمة العفو الدولية ومطالبته بنقلها إلى السلطات المختصة في روسيا الاتحادية.
- اتصل بمكتب منظمة العفو الدولية في بلدك وشارك في حملة حقوق الإنسان في روسيا الاتحادية
- بادر إلى زيارة موقع الإنترنت الخاص بحملة روسيا التي تقوم بها منظمة العفو الدولية: www.amnesty.org/russia.

انتهاكات حقوق الإنسان في المملكة المتحدة في أعقاب هجمات 11 سبتمبر/أيلول

وقعت انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان نتيجة رد سلطات المملكة المتحدة على هجمات 11 سبتمبر/أيلول 2001 التي وقعت في الولايات المتحدة الأمريكية.

فقد تم اعتقال الرعايا الأجانب – ومعظمهم وإن لم يكن جميعهم إما من طالبي اللجوء أو اللاجئين المعترف بهم في المملكة المتحدة – من دون تهمة أو محاكمة لفترة غير محددة وربما غير محدودة من الزمن بموجب قانون الأمن ومكافحة الإرهاب والجريمة للعام 2001، الذي صدر رداً على هجمات 11 سبتمبر/أيلول.

وبحلول منتصف سبتمبر/أيلول 2002، تم اعتقال 11 شخصاً من دون تهمة أو محاكمة بعد التأكيد بأنهم أشخاص «يُشتبه في أنهم إرهابيون دوليون» بموجب القانون المذكور. واستند التأكيد على معلومات سرية لم يطلع عليها المعتقلون ولا يمكن لهم أو لمحاميهم الطعن فيها بشكل فعال.

وقد تم اعتقال ما لا يقل عن 25 شخصاً آخر بموجب قانون مكافحة الإرهاب للعام 2000، أُفرج عن بعضهم من دون تهمة. كذلك اعتقلت سلطات المملكة المتحدة عدداً من الأشخاص بموجب مذكرات استرداد تلقتها من حكومات أخرى، من ضمنها فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية.

واحتُجز بعض هؤلاء المعتقلين في أوضاع تصل إلى حد المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة في سجون ذات إجراءات أمنية مشددة بالمملكة المتحدة. وتعرض المعتقلون «للعزل في جماعات صغيرة» ويستمر احتجازهم في الزنازين لمدة 22 ساعة يومياً. ولم يتلقوا رعاية صحية كافية. ومن شأن هذا النظام أن يؤدي إلى تدهور خطير في صحتهم الجسدية والعقلية.

وحُرم المعتقلون من مقابلة المحامين دون إبطاء وقُيّد اتصالهم بأقربائهم وبالعالم الخارجي تقييداً شديداً. ويتم تسجيل الزيارات الاجتماعية التي يقوم بها الأقرباء على أشرطة وبحضور موظف السجن، رغم وجود حاجز زجاجي يفصل المعتقل عن زواره في بعض الحالات.

كذلك حُرم الذين اعتُقلوا بموجب قانون الأمن ومكافحة الإرهاب والجريمة من فرصة الطعن، بموجب إجراء عادل، في القرارات المتخذة بموجب هذا القانون والتي تقوض حقوقهم كلاجئين أو طالبي لجوء.

© Private

وتبين قضية المواطن الجزائري لطفي رئيسي كيف أن أشخاصاً أبرياء وعائلاتهم يتعرضون للمعاناة في إطار بحث السلطات عن أشخاص «يُشتبه في أنهم إرهابيون»، فقد تم القبض على لطفي رئيسي واعتقاله لمدة خمسة أشهر في سجن بلمارش ذي الإجراءات الأمنية المشددة، بعدما طالبت السلطات الأمريكية بتسليمه إليها بسبب مشاركته في هجمات 11 سبتمبر/أيلول. وبعد سبعة أشهر قضى أحد القضاة بأنه لا تتوافر أدلة تدعم المزاعم الأمريكية. ويعتقد لطفي أنه احتُجز لمجرد كونه رجلاً جزائرياً ومسلماً وطياراً ومدرّباً على الطيران في الولايات المتحدة الأمريكية.

وتحتجز السلطات الأمريكية في غوانتنامو بي بكوبا ما بين سبعة و13 مواطناً بريطانياً إلى أجل غير مسمى من دون تهمة أو محاكمة أو مراجعة قضائية. وقد زارهم مسؤولون بريطانيون، بمن فيهم ضباط مخابرات، استجوبوهم من دون حضور محام. ولا يُسمح لهم الاستعانة مسبقاً بمستشار قانوني ويظل الغموض يكتنف وضعهم القانوني.

وقد تقاعست سلطات المملكة المتحدة عن تقديم احتجاجات كافية إلى سلطات الولايات المتحدة لضمان احترام الحقوق الإنسانية لرعايا المملكة المتحدة هؤلاء. وبوجه خاص، يساور منظمة العفو الدولية القلق إزاء التقاعس عن احتجاز المعتقلين على نحو يتماشى مع مبادئ ومعايير القانون الدولي الإنساني ولحقوق الإنسان.

انظر «المملكة المتحدة، الحرمان من الحقوق – رد المملكة المتحدة على 11 سبتمبر/أيلول 2001» (EUR 45/016/2002)، و«المملكة المتحدة، مذكرة منظمة العفو الدولية إلى حكومة المملكة المتحدة حول الجزء الرابع من قانون الأمن ومكافحة الإرهاب والجريمة للعام 2001» رقم الوثيقة: (EUR 45/017/2001).

تنبيه... لا يجوز لأعضاء منظمة العفو الدولية إرسال أي مناشدات للسلطات في بلدانهم

مناشدات عالمية

إثيوبيا

"اختفاء" المعتقلين الأوروموبين

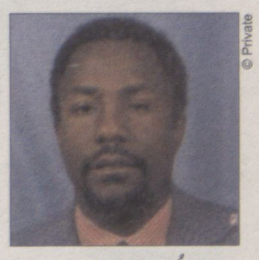
© Private

أُلقي القبض في يونيو/حزيران على زياد حسين أباروسكي وأربعة آخرين ينتمون جمعيهم إلى جماعة أورومو العرقية وذلك في دير داوا، وهي مدينة تقع في شرق إثيوبيا، واحتجزوا بمعزل عن العالم الخارجي.

وبحسب ما ورد تعرض زياد حسين أباروسكي للتعذيب الشديد الذي جعله عاجزاً عن المشي. ورُفض تقديم الرعاية الطبية له.

ولم يُسمح لعائلة زياد حسين أباروسكي بزيارته، لكنه سُمح لهم بإحضار الطعام إلى السجن. وفي 9 سبتمبر/أيلول، قيل لهم بألا يحضروا المزيد من الطعام له لأنه لم يعد موجوداً في السجن. ورفضت سلطات السجن الإفصاح عن مكان وجوده وحتى اليوم لا تزال العائلة تجهل أين هو.

وزياد حسين أباروسكي لاعب كرة قدم إثيوبي سابق على المستوى الوطني معروف جيداً ومدرب مساعد للمنتخب الوطني (الصورة) شارك في مباريات كأس العالم للاعبين الذين تقل أعمارهم عن 20 عاماً والتي أُقيمت في الأرجنتين في العام 2001. وكان كبير مدربي فريق بابور لكرة القدم في دير داوا.

وجاءت هذه الاعتقالات في أعقاب هجوم بالقنابل شُن على مبنى مكتب سكة حديد دير داوا في يونيو/حزيران. ولم تقع إصابات، لكن انفجار القنبلة ألحق أضراراً بإحدى غرف المبنى وبمقصورة أحد القطارات. وأعلنت جبهة تحرير أورومو مسؤوليتها عن الانفجار. وجميع المعتقلين موظفون في سكة حديد إثيوبيا – جيبوتي في دير داوا.

© Private

وتقاتل جبهة تحرير أورومو القوات الحكومية في أوروميا منذ أن انسحبت من الائتلاف الحكومي الإثيوبي في العام 1992. وقد تم اعتقال الآلاف من أعضاء جماعة الأورومو العرقية من دون تهمة أو محاكمة طوال عدة سنوات للاشتباه بانتسابهم إلى جبهة تحرير أورومو. وتتواتر الأنباء حول ممارسة إساءة معاملة أو التعذيب في الحجز ضد المتهمين بالانتساب إلى جبهة تحرير أورومو والمتظاهرين المعادين للحكومة. وتشكل قضية زياد حسين أباروسكي ورفاقه جزءاً من نمط اعتقال من دون تهمة أو محاكمة للخصوم أو المنتقدين المزعومين للحكومة.

يرجى كتابة رسائل لسؤال السلطات عن مكان احتجاز زياد حسين أباروسكي. وادعُ إلى توجيه تهمة جنائية معروفة له ولرفاقه وتقديمهم للمحاكمة أو إطلاق سراحهم فوراً. وادعُ للتحقيق في مزاعم التعذيب. ترسل المناشدات إلى:

His Excellency Meles Zenawi, Prime Minister, Prime Minister's Office, P O Box 1031, Addis Ababa, Ethiopia. Fax: +251 1 552 020.

(قد يصعب الاتصال بهذا الرقم، لكن يرجى الاستمرار في المحاولة).

الولايات المتحدة الأمريكية

مذنب حدث آخر يواجه عقوبة الإعدام

© Private

يواجه لورنس جاكوبس محاكمة جديدة في يناير/كانون الثاني 2003، بشأن جريمة اتُهم بارتكابها عندما كان في سن السادسة عشرة. ويعتزم الادعاء المطالبة بإنزال عقوبة الإعدام به. واتُهم بقتل نلسون بوف وأمه ديلا بوف البالغة من العمر 75 في سنة 1996.

وقد نقضت محكمة لويزيانا العليا في العام 2001 الإدانة وحكم الإعدام الصادرين ضده في العام 1998، على أساس أن لورنس جاكوبس حُرم من حقه في أن يُحاكم أمام هيئة محلفين حيادية نتيجة إشراك أعضاء فيها أظهروا ميلاً قوياً إلى إنزال عقوبة الإعدام. كذلك زُعم في الاستئناف الذي قدمه أن الادعاء تصرف بشكل عنصري واضح عندما طرد عدة محلفين أمريكيين أفارقة خلال عملية اختيار المحلفين. ولورنس بلاك أسود. وضحيتا القتل كلاهما أبيضان.

ويحظر القانون الدولي فرض عقوبة الإعدام على أشخاص كانوا دون سن الثامنة عشرة عند ارتكاب جريمتهم.

يرجى كتابة رسائل تعبر عن القلق إزاء عزم مكتب النائب العام في المنطقة المطالبة بإصدار عقوبة إعدام جديدة ضد لورنس جاكوبس. ومع الإقرار بخطورة الجريمة والآلام التي تسببت بها، يرجى الإشارة إلى أن هذه العقوبة تنتهك القانون الدولي الذي يحظر استخدام عقوبة الإعدام ضد أشخاص تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً عند وقوع الجريمة. وترسل المناشدات إلى:

District Attorney Paul Connick, Jefferson Parish District Attorney's Office, 200 Derbigny Street, Gretna, Louisiana 70053, USA. Fax: +1 504 368 4562.

بيلاروس

دفع ثمن المعارضة

«لم ننتفع بحرية التعبير لأنه يستحيل الانتفاع بشيء غير موجود في بيلاروس».

أدلى الصحفي بافيل موجيكو بهذا القول في المحكمة في 21 يونيو/حزيران 2002، قبل ثلاثة أيام من صدور حكم عليه وعلى رئيس التحرير نيكولاي ماركيفيتش «بتقييد حريتهما» لمدة سنتين وسنتين ونصف السنة على التوالي. وأدين الصحفيان بتهمة التشهير بالرئيس البيلاروسي ألياكسندر لوكاشنكا، في مقال لم يُنشر في صحيفة باغونيا المستقلة الصادرة في غرودنو، في فترة التحضير للانتخابات الرئاسية التي جرت في سبتمبر/أيلول 2001.

وأُدين الرجلان أمام محكمة مقاطعة لينسكي في غرودنو الواقعة على حدود بيلاروس الغربية مع بولندا. ووُجهت إليهما تهم بموجب المادة 367(2) من القانون الجنائي بسبب إثارتهما بواعث قلق واسعة النطاق حول المشاركة المزعومة للرئيس لوكاشنكا والمسؤولين الحكوميين المقربين منه في حوادث «اختفاء» عدة شخصيات قيادية معارضة في العام 1999. وأدت إدانة الصحفيين إلى صدور تنديدات دولية واسعة النطاق، رغم أن الحكمين الصادرين ضدهما خُفضا سنة واحدة عند تقديم استئناف في منتصف أغسطس/آب 2002.

ونُقل نيكولاي ماركيفيتش، 40 عاماً، وبافيل موجيكو، 23 عاماً، إلى أماكن السكن في الثكنة المحاطة بالحراسة والواقعة في منطقتي ماغيلوف وغومل في أقصى شرق بيلاروس على بعد مئات الكيلومترات من منزليهما. وسيخضع الرجلان للأشغال الشاقة طوال مدة عقوبتيهما وعليهما أن يعودا كل مساء إلى ثكنتهما التي ورد أن الأوضاع سيئة فيها.

ونيكولاي ماركيفيتش وبافيل موجيكو ليسا الصحفيين الوحيدين اللذين يتم اضطهادهما بسبب انتقادهما للرئيس لوكاشنكا خلال الانتخابات الرئاسية التي جرت في العام الماضي. ففي 16 سبتمبر/أيلول 2002، حكمت إحدى محاكم مينسك على رئيس تحرير صحيفة رابوتشي المستقلة فيكتور إيفاشكيفيتش «بتقييد حريته» لمدة عامين بعد إدانته بتهمة التشهير بالرئيس في مقال نشرته الصحيفة في الفترة السابقة للانتخابات. واتهم المقال المسيء الذي حمل عنوان «اللص يجب أن يوضع في السجن»، الإدارة بالفساد. ولم يُنقل فيكتور إيفاشكيفيتش إلى مكان للعمل والاعتقال بحلول منتصف أكتوبر/تشرين الأول 2002، لكن من المتوقع أن يُنقل بعيداً عن مينسك حتى لا يستطيع ممارسة مهنته كصحفي.

وتعتبر منظمة العفو الدولية جميع الصحفيين الثلاثة سجناء رأي.

يرجى كتابة رسائل تدعو إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عنهما إلى:

President Alyaksandr Lukashenka, Ul. Karla Marksa 38, 220016 Minsk, Republic of Belarus. Fax: +375 172 26 06 10

صحفيون يدعون إلى حرية الصحافة في غرودنو في فترة سابقة من العام 2002. وتقول الراية: «ما دام هناك صحفيون ستبقى زنازين السجون».

انتشار الأسلحة الصغيرة يؤدي إلى ارتكاب جرائم كبيرة

ترحب منظمة العفو الدولية بإنشاء منصب المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالأسلحة الصغيرة، وتعيين باربرا فري في هذا المنصب. وهي تتولى مهمة إعداد دراسة شاملة حول منع انتهاكات حقوق الإنسان التي تُرتكب باستعمال الأسلحة الصغيرة والخفيفة. وصدر القرار في الدورة الرابعة والخمسين للجنة الفرعية المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها المنعقدة في أغسطس/آب بعد أن قدمت ورقة عمل حول الموضوع فتحت آفاقاً جديدة. وقد عمل أعضاء منظمة العفو الدولية، وبخاصة شبكة الشؤون العسكرية والأمنية والشرطية، على كسب التأييد لهذا الأمر منذ العام 2001.

وفي مؤتمر المنظمات غير الحكومية الذي عُقد تحت عنوان الأسلحة الصغيرة والأوساط الإنسانية في نيروبي بكينيا في نوفمبر/تشرين الثاني 2001، دعت منظمة العفو الدولية المنظمات غير الحكومية الدولية البالغ عددها 70 منظمة إلى القيام بحملة لإجراء مراجعة عالمية لاستخدام جميع الدول للأسلحة الصغيرة على صعيد القانون والمعايير الدولية وإنشاء منصب مقرر تابع للأمم المتحدة معني بالأسلحة الصغيرة بحلول العام 2004.

تحديث تحديث تحديث

الكويت

إصدار عفو عن نساء

أصدر أمير الكويت عفواً عن أربع سجينات رأي في 15 سبتمبر/أيلول. وكانت قد تمت إدانة كل من ابتسام برتو سليمان الدخيل وانتصار رسان مخللاتي وزنوبة عبد الخضر عاشور وسميرة جمعة المتهمات بالتعاون مع القوات العراقية، في محاكمات جائرة جرت أمام المحاكم العرفية ومحاكم أمن الدولة في العام 1991. ويظل رهن الاعتقال العشرات من السجناء السياسيين الآخرين، من أصول عراقية وفلسطينية ومن البدون، والذين أُدينوا بعد محاكمات جائرة في أعقاب انسحاب القوات العراقية العام 1991.

ومن المتوقع أن تظل النساء الأربع، اللواتي حُكم عليهن جميعاً بالإبعاد، رهن الاعتقال، إلى حين إيجاد بلد مناسب مستعد لمنحهن حق الإقامة. وبحسب ما ورد قالت إحدى النساء إنها على علم بالجهود طويلة الأمد لإطلاق سراحهن والتي بذلها أعضاء منظمة العفو الدولية الذين عملوا بشأن قضيتهن منذ العام 1993. وكانت ابتسام برتو سليمان الدخيل وانتصار رسان مخللاتي موضوعين لمناشدات عالمية صدرت في نوفمبر/تشرين الثاني 1996 وأغسطس/ آب 1998.

وللمزيد من المعلومات انظر: الكويت: ثلاث سنوات من المحاكمات الجائرة (MDE 17/001/1994).

الصين

الزيارة الأولى في أربع سنوات

سُمح لسجين الرأي توهتي تونياز، وهو منحدر من أصل عرقي إويغوري من شمال غرب الصين، باستقبال ابنه للمرة الأولى منذ أربع سنوات.

وقال توهتي تونياز «لقد كبرت كثيراً!» لابنه الذي سافر إلى شمال غرب الصين من منزل العائلة في اليابان لزيارة والده. واغرورقت عينا توهتي تونياز بالدموع من شدة تأثره لرؤية ابنه وقد أصبح أطول منه قامة.

ويرجى مواصلة إرسال مناشدات إلى السلطات الصينية، تدعو إلى الإفراج عنه فوراً ومن دون قيد أو شرط. انظر المناشدة العالمية الصادرة في أغسطس/آب 2002.

ماليزيا

سجناء الرأي ما زالوا محتجزين رغم أنهم كسبوا الاستئناف

يظل ستة من منتقدي الحكومة، قُبض عليهم في إبريل/نيسان 2001 بموجب قانون الأمن الداخلي، رهن الاعتقال من دون تهمة أو محاكمة رغم صدور حكم عن محكمة اتحادية، يتعلق ببعضهم ويقضي بأن اعتقالهم الأولي لمدة 60 يوماً كان غير قانوني. وقيل لساري سونجيب وتيان تشوا وهشام الدين رئيس ومحمد عظام محمد نور والمسجونين الآن لمدة سنتين بموجب قانون الأسرار الرسمية، إنهم يحتاجون إلى تقديم طلبات منفصلة للمثول أمام المحكمة ضد أوامر الاعتقال اللاحقة لمدة عامين التي أصدرها وزير الداخلية.

ولم يشمل حكم المحكمة لقمان نور آدم وبدر الأمين بهارون ، وبالتالي مازالا قيد الاعتقال.

ويرجى مواصلة إرسال المناشدات للإفراج الفوري وغير المشروط عنهم إلى: وزير الداخلية داتو عبد الله حاجي أحمد بدوي: Minister of Home Affairs, Dato Abdullah Haji Ahmad Badawi, Ministry of Home Affairs (Menteri Dalam Negeri), Aras 13, Blok D1, Parcel D, Pusat Pentadbiran Kerajaan Persekutuan 65202 Putrajaya, Selangor, Malaysia. Fax: +60 3 8886 8014.

انظر المناشدة العالمية الصادرة في إبريل/نيسان 2002.

ضعوا حداً لعقوبة الإعدام في جميع أنحاء العالم

«خسارة الحياة خسارة مطلقة ولا يمكن عكسها مطلقاً بعد حدوثها لذا لا يجوز لإنسان أن يتسبب بها لإنسان آخر، حتى عندما تستند إلى عملية قانونية. واعتقد أن الأجيال المقبلة، في جميع أنحاء العالم ستوافق على هذا الرأي. وإنها لمأساة أن يتواصل إعدام الأشخاص فيما تناقش الدول هذه المشكلة.» الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان، 2000.

تبين التطورات الأخيرة بأن العالم يقترب أكثر فأكثر من الإلغاء الشامل لعقوبة الإعدام، رغم أن بعض الدول تواصل إعدام السجناء.

وقد اعتمد البرلمان **التركي** قانوناً يلغي عقوبة الإعدام إلا في حالة «الحرب أو التهديد الوشيك بالحرب» في 3 أغسطس/آب.

ولم يُعدم أي شخص منذ العام 1984، لكن المحاكم استمرت في إصدار أحكام الإعدام. وفي نهاية العام 2001، كان هناك 117 سجيناً ممن أكدت محكمة الاستئناف أحكام الإعدام الصادرة ضدهم والذين يمكن إعدامهم إذا وافق البرلمان على ذلك. وتم إصدار ما لا يقل عن 36 عقوبة إعدام أخرى في النصف الأول من العام 2002. وفي 3 سبتمبر/أيلول 2002، أُحيلت 87 قضية عقوبة إعدام إلى المراجعة بموجب القانون الجديد. وفي 3 أكتوبر/تشرين

نظمت مجموعة تابعة لمنظمة العفو الدولية في جزر الكناري اعتصاماً ليلياً مائياً على شاطئ لاس بالماس بمؤازرة عشرات السابحين وراكبي الأمواج تحت شعار «الجميع يناهضون عقوبة الإعدام». وأقيم الاعتصام الساهر للاحتفال بقرار المجلس البلدي إعلان لاس بالماس «مدينة مناهضة لعقوبة الإعدام».

الأول، خففت محكمة أمن الدولة في أنقرة عقوبة الإعدام الصادرة على عبد الله أوجلان إلى السجن المؤبد.

ووضع الاتحاد الأوروبي إلغاء عقوبة الإعدام في تركيا كشرط لبدء مفاوضات حول انضمامها إليه. وتركيا هي ثالث دولة تلغي عقوبة الإعدام هذا العام، بعد **قبرص** (في إبريل/نيسان) و**جمهورية يوغسلافيا الاتحادية** (في يونيو/حزيران) بالنسبة لجميع الجرائم.

وتواصل **الصين** إعدام أكبر عدد من الأشخاص في العالم. وقد نُفِّذت عشرات عمليات الإعدام في شتى أنحاء الصين منذ الدعوة التي أطلقتها الحكومة إلى تكثيف حملة مكافحة الجريمة في يوليو/تموز. انظر: الصين: «اضرب بشدة» اشتداد حدة حملة مكافحة الجريمة (ASA 17/029/2002) والصين: سجل عقوبة الإعدام (ASA 17/031/2002).

وقد أدان مجلس أوروبا إعدام يوشيتيرو همادا وتاتسويا هاروتا في **اليابان** في 18 سبتمبر/أيلول. وجرت عمليتا الإعدام فيما كان اهتمام وسائل الإعلام منصباً على الاجتماع التاريخي الذي عُقد بين اليابان وكوريا الشمالية. وتخشى منظمة العفو الدولية من التنفيذ الوشيك لمزيد من عمليات الإعدام في الـ 54 شخصاً الذين ينتظرون حالياً تنفيذ عقوبة الإعدام فيهم.

وجرت آخر عمليات إعدام في **باربادوس** و **بليز** في منتصف الثمانينيات، لكن التعديلات الدستورية المقترحة يمكن أن تؤدي إلى استئناف تنفيذ عمليات الإعدام. وتجري تحركات في كلا الدولتين لتقييد الاستئنافات التي يقدمها السجناء المحكومين بالإعدام.

وفي **باكستان**، بُرئت أخيراً ساحة زفران بيبي، التي حكم عليها بالإعدام رجماً بالحجارة بعد أن تعرضت للاغتصاب وأنجبت طفلاً، من تهمة الزنى. وفي العام 2000 أبلغت زفران بيبي الشرطة أنها اغتُصبت بينما كان زوجها في السجن: وعوضاً عن معاملتها كضحية، اتُهمت بارتكاب الزنى وحُكم عليها بالإعدام. وقد نالت حكماً بالبراءة من محكمة الشريعة الاتحادية في إسلام آباد في 6 يونيو/حزيران 2002 .

البابا يدعو غواتيمالا إلى إلغاء عقوبة الإعدام

قبل الزيارة التي قام بها إلى غواتيمالا في يوليو/تموز، بعث البابا يوحنا بولس الثاني برسالة إلى الرئيس ألفونسو بورتيلو يطلب منه فيها النظر في إلغاء عقوبة الإعدام. ومما يدعو للدهشة أن الرئيس بورتيلو رد عليها بإعلان معارضته الشخصية لعقوبة الإعدام قائلاً إنه سيحاول ضمان عدم تنفيذ المزيد من عقوبات الإعدام خلال فترة رئاسته. كما وعد بإرسال مشروع قانون إلى الكونغرس يدعو إلى إلغاء عقوبة الإعدام.

وأحيل مشروع القانون الموعود إلى الكونغرس الآن لدراسته، لكنه يواجه معارضة قوية في البلاد. وقد حُكم على شخصين بالإعدام منذ يوليو/تموز. ويحتاج المشرعون والرأي العام إلى الإقناع بأنها ليست رداً مناسباً وفعالاً على المشاكل الاجتماعية الخطيرة التي تواجهها البلاد.

ونادراً ما يتم تنفيذ عقوبة الإعدام في غواتيمالا، لكن نطاق الجرائم التي يمكن تطبيقها فيها ازداد بشكل مخيف على مر السنين. ويمكن تطبيقها الآن على الخطف وإنزالها بالشركاء في الجريمة. بيد أن الإحصائيات تبين بأن عمليات الخطف قد ارتفعت بشكل ملموس منذ أن أمر الكونغرس بتطبيقها عليها.

وتعتقد منظمة العفو الدولية بأن عقوبة الإعدام تنتهك حقوق الإنسان ولم يتبين قط أنها تردع الجريمة بشكل أكثر فعالية من العقوبات الأخرى. وآن الأوان لفتح باب النقاش وإقناع الشعب الغواتيمالي بالانضمام إلى الاتجاه العالمي المتنامي نحو إلغائها. انظر غواتيمالا: في أعقاب زيارة البابا – فرصة متاحة لإلغاء عقوبة الإعدام – (AMR 34/054/2002).

للمشاركة في النقاش، ابعثوا برسائل إلى: رئيس الكونغرس الجنرال إفرين ريوس
President of Congress, General Efraín Ríos Montt, 9ª Avenida 9-44, Zona 1, Ciudad de Guatemala, Guatemala. Fax: +502 220 4024.

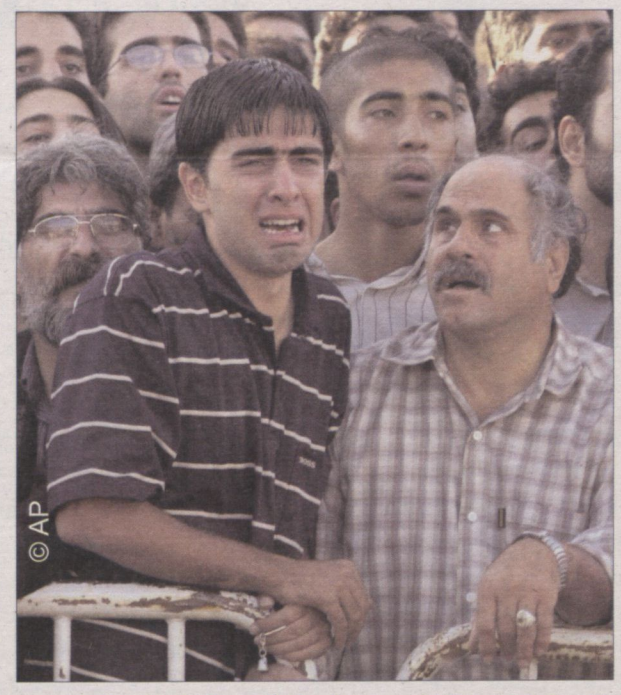

شاب مجهول الهوية يبكي فيما الناس يشاهدون عملية شنق علنية لرجال في طهران، بإيران. وقد شُنق خمسة رجال علناً في 29 سبتمبر/أيلول، كان قد حُكم عليهم بالإعدام بشأن مزاعم اغتصاب وخطف وسطو. وبحسب ما ورد قال أحد الذين شُنقوا، واسمه أمير كربلائي، قبل إعدامه «ليس القاضي هو الذي حكم علينا بالإعدام بل الرأي العام». وبحسب الصحف الإيرانية، عكست عمليات الإعدام رغبة المسؤولين القضائيين في الإثبات بأنهم ينظرون بعين الجد إلى قلق الرأي العام إزاء الأوضاع الأمنية.

تزوجت أمينة لوال التي تعيش في قرية صغيرة في شمال نيجيريا في بداية مراهقتها وطلَّقها زوجها فيما بعد. وكانت قد أنجبت طفلاً خارج إطار الزواج وحُكم عليها بارتكاب الزنا وبطمرها في التراب حتى خصرها وبرجمها بالحجارة حتى الموت. وقضت محكمة في ولاية كاتسينا بأنه يمكن إبقاؤها على قيد الحياة إلى حين فطم طفلتها وسيلة.

وبحسب ما ورد فإن الرجل الذي ذُكر أنه والد الطفلة نفى ممارسة الجنس معها وأُسقطت التهم المنسوبة إليه. ولم تحظ أمينة لوال بتمثيل قانوني خلال الجلستين الأوليين من المحاكمة، لكنها قدمت فيما بعد استئنافاً بمساعدة محام وكلَّفته مجموعة نيجيرية لحقوق المرأة.

وحُكم على أربعة أشخاص آخرين على الأقل بالرجم حتى الموت في ما يسمى بمحاكم الشريعة الموجودة في شمال البلاد. وتنتهك قوانين الشريعة الجزائية الجديدة وقوانين الشريعة المتعلقة بالإجراءات الجنائية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صادقت عليها نيجيريا.

وحظيت قضية أمينة لوال بدعاية واسعة: وقالت عدة متباريات في مسابقة ملكة جمال العالم (من بينهن ملكتا جمال فرنسا وجنوب أفريقيا) إنهن سيقاطعن الاحتفال الذي كان من المقرر أن يقام في نيجيريا احتجاجاً على محاكمة أمينة لوال وإصدار حكم عليها.

ضموا صوتكم إلى المناشدات الصادرة نيابة عن أمينة لوال زوروا موقع منظمة العفو الدولية على شبكة الإنترنت: www.amnesty.org.

إصدار أحكام بالإعدام على 88 شخصاً في السودان

أصدرت «محكمة خاصة» في نيالا بالسودان أحكاماً بالإعدام على ثمانية وثمانين شخصاً، بينهم طفلان يبلغان من العمر 14 عاماً وذلك في 17 يوليو/تموز. وتقصر «المحاكم الخاصة» التي أُنشئت في إطار قانون حالة الطوارئ للعام 1998 عن الوفاء بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة. وخلال المحاكمة لم يحصل المتهمون على تمثيل قانوني صحيح، وبحسب ما ورد تعرض بعضهم للتعذيب. وتم إعدام ما لا يقل عن 19 رجلاً هذا العام عقب محاكمات أمام «محاكم خاصة» مشابهة. وللمزيد من المعلومات حول ما يمكنك أن تفعله، قم بزيارة موقع منظمة العفو الدولية على الإنترنت: www.amnesty.org.

القانون الدولي

وقعت خمس وثلاثون دولة من الدول الأعضاء في مجلس أوروبا على البروتوكول رقم 13 الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان منذ أن طُرح للتوقيع في 3 مايو/أيار. وهذا البروتوكول الجديد هو أول معاهدة إقليمية تلغي عقوبة الإعدام في جميع الظروف من دون استثناء. وسيدخل البروتوكول حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من مصادقة 10 دول عليه. وقد صادقت ثلاث دول على البروتوكول عند إرسال نشرة الأخبار إلى المطبعة.

والبروتوكول رقم 13 هو المعاهدة الإقليمية الرابعة حول إلغاء عقوبة الإعدام. وينص البروتوكول رقم 6 الملحق بالاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان على الإلغاء في زمن السلم. وينص البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الملحق بالاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان والخاص بإلغاء عقوبة الإعدام على الإلغاء الكامل للعقوبة، لكنهما يجيزان للدول الاحتفاظ بعقوبة الإعدام في زمن الحرب.

الولايات المتحدة الأمريكية تُعدم المذنبين الأطفال

«إننا نقدر قيمة حياة كل الناس»، الرئيس جورج دبليو بوش، في خطاب إلى الأمة ألقاه في 11 سبتمبر/أيلول 2002.

قضت المحكمة العليا للولايات المتحدة في يونيو/حزيران أن إعدام المذنبين الذين يعانون من تخلف عقلي غير دستوري، واعتبرته عقوبة «قاسية وغير عادية» يحظرها التعديل الثامن لدستور الولايات المتحدة. لكن الولايات المتحدة الأمريكية تواصل إعدام المذنبين الأطفال – أولئك الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً عند ارتكاب الجريمة. وقد حدثت ثلاث عمليات إعدام لمذنبين أطفال هذا العام، اثنتان منها في أغسطس/آب.

وتعترف القوانين الأمريكية على نطاق واسع بعدم بلوغ المراهقين مرحلة النضج. ولا يمكن لمن تقل أعمارهم عن 18 عاماً أن ينتسبوا إلى عضوية هيئة المحلفين، ومع ذلك يمكن أن يدانوا من جانب أولئك الذين يعتبرون بأنهم قادرين على تحمل المسؤولية بدرجة تكفي للانتساب إلى عضوية هيئة المحلفين. وفي لويزيانا، يُمنع على من هم دون سن 18 مشاهدة عملية إعدام، ومع ذلك ينتظر سبعة أشخاص حالياً تنفيذ حكم الإعدام فيهم عقاباً لهم على جرائم ارتكبوها عندما كانوا في سن 16 و17 عاماً.

وقد تبين للمحكمة العليا للولايات المتحدة أن صفات الأشخاص المتخلفين عقلياً تحول دون تحقيق الأهداف المفترضة للردع والقصاص. فصفات الأطفال، مثل التهور وسوء التقدير وتأثرهم بالضغط الذي يمارسه عليه أقرانهم أو وقوعهم تحت تأثير الراشدين، تؤدي بالتأكيد إلى النتيجة ذاتها. وفي الواقع تشير الأدلة العلمية إلى أن الدماغ يواصل النمو خلال العقد الثالث من عمر الشخص.

وقد أقرت المحكمة العليا بأن هناك «معارضة ساحقة» لإعدام المتخلفين عقلياً «داخل المجتمع الدولي». وتصبح المعارضة أكثر وضوحاً في حالة المذنبين الأطفال. وتُحظر المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان تنفيذ عمليات الإعدام هذه، وقد نددت بها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

ومنذ يناير/كانون الثاني 1993، وثَّقت منظمة العفو الدولية تنفيذ 24 عملية إعدام لمذنبين أطفال في شتى أنحاء العالم 16 منها في الولايات المتحدة الأمريكية التي تواصل تحدي الأمم المتحدة وتهزأ بالقانون الدولي في سعيها لإنزال عقوبة الإعدام بالأطفال.

وللمزيد من المعلومات انظر الولايات المتحدة الأمريكية: غير لائقة وغير قانونية دولياً. عقوبة الإعدام المنفذة ضد المذنبين الأطفال . (AMR 51/143/2002).

الفليبين توقف عمليات الإعدام

أوقفت رئيسة الفليبين غلوريا أرويو تنفيذ الإعدام بجميع السجناء الذين ينتظرون تنفيذ أحكام الإعدام فيهم، بينما يناقش الكونغرس مشروع قانون لإلغاء عقوبة الإعدام. وينتظر أكثر من 1000 سجين تنفيذ أحكام الإعدام فيهم بالفليبين، بينهم 29 امرأة.

وفي أغسطس/آب، حثت منظمة العفو الدولية رئيسة الفليبين على إعلان وقف تنفيذ جميع أحكام الإعدام، مشددة على أن عقوبة الإعدام لا تحقق شيئاً غير الانتقام.

أنشئ الإئتلاف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام في مايو/أيار 2002 للعمل على الإلغاء الشامل لعقوبة الإعدام. ويضم في عضويته منظمات دولية مثل منظمة العفو الدولية ومنظمات وطنية لحقوق الإنسان، كذلك تضم باب العضوية أمام نقابات المحامين والنقابات العمالية والسلطات المحلية. وقالت المفوضة السامية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ماري روبنسون إن إطلاق الائتلاف أحيا الأمل في أن يصبح الإلغاء الشامل «في المتناول الآن».

Amnesty International
International Secretariat
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom

موقع الإنترنت:
www.amnesty-arabic.org
البريد الإلكتروني:
newslett@amnesty.org
الاشتراكات:
ppmsteam@amnesty.org

قيمة الاشتراك 12 جنيهاً إسترلينياً (18 دولاراً أميركياً، ٢١ يورو) لمدة عام واحد و 30 جنيهاً إسترلينياً (45 دولاراً أميركياً، ٥٢ يورو) لمدة ثلاث سنوات. ISSN 1684-8764 Annashrah Alikhbariyyah (Print). رقم الوثيقة: NWS 21/009/2002